قوله لا ينافي اثبات الاشكال مع وجه اخر لان سبب الكلام لا ينافي الايجاد اخر اي بل يفيد
قوله لانه اي مصاحبه قوله ويمكن الخ يدفع اي الاشكال بوجه اخر قوله او بالتنوين عطف على
قوله بالجر ليس او بل قوله صرف او لم يصرف تفسير لقوله مطلق قوله ومنه لكن اي تقدير الجر قوله
لا يختص امتناعه آه بجر بالكسرة وفيه لطافة لا يخفى لانه اسم اراده حال عرفه جاز وفيه وجهة ابهام على
طريق التوجيه قوله فانهما الرفع والجر قوله من الكاف وهو كاف كو قوله غير منصرف
هو التحقيق قوله يفهم منه اي من هذا المذاهب ومن هذا التحقيق قوله فيه جعله
اي قبل جواري عن الباب المحذوف وعدم الادلة المحذوفة لا للتشوق قوله وينبغي انه اي الاعلال كذلك
اي تقديما على منع الصرف قوله بعيد لان الفتح وان كان في حكم الكسرة في كونه علامة الجر في غير
لكنه ليس في حكم الكسرة في الاستثقال وحذف الياء لكونه ثقيلا لا لكونه علامة للجر قوله جوار
بالتنوين وبالرفع او الجر قوله جوار ومحذوفها اي التنوين وثابت الغير باعتبار
نون الكنى وانما شهدا به وبه الضم والكسرة قوله لكنه مع احدهما الياء والاخر التنوين
قوله وبه فيه لانه بناء هذه اللغة على تقديم منع الصرف على الاعلال مع ان المناسب
تقديم الاعلال عليه لان الاعلال متعلق بجوهر الكلمة وذاتها ومنع الصرف من احوالها
والذات مقدم على الاحوال قوله ولا يخفى ما فيه اي ما جعل الباء للمتكلم في المبالغة في
المجهول ان عدم الجر عبد الله موسى مولى [illegible] فقط لا لكونه موسى مولى
مطلق حتى كان ان [illegible] عبد الله موسى مولى [illegible] وان كان
موسى مولى غيره وعلى التقدير الاول يجوز عدم الجر عبد الله موسى مولى مطلق
سواء كان موسى مولى [illegible] او غيرها قوله انه بعد من الاسباب اي من اسباب منع الصرف قوله
لا مطلق التركيب لانه سواء وجد في الاسماء المعربة او في الاسماء المبنية قوله فصيح التعريف جمعا
ومعنى [illegible] التقييد [illegible] والمراد في هذا القول [illegible]
قوله لا يجهل [illegible] قوله [illegible] اي جوهر الكب
[illegible]
المجهول

المجهول للكلمة التي تفتح العلم فلا يجوز ان [illegible] اي المركب المجهول الكلمة اولا اي ابتداء قوله وكونه اسما اي المركب فيه
العلمية شرط التحقق الموجود التركيب وثبوته يعني لا يكون التركيب الذي يعد من الاسباب الا في العلم اي معه
قوله الاشتراط يعني لا يعتبر التركيب الا في العلم ولكنه شرط التركيب في المنع العلمية وفيه تامل فان تحكم
اي دعوى مجرد عن دليل وترجيح بلا مرجح قوله لا مساغ اعتبار حكمه اي حكم منع منصرف وهو ان
لا كسر ولا تنوين فيه قوله اما في الجزء الاول وهو المضاف قوله لما عرفت من ان المضاف لا تاثير في جهة
الاعراب بل في المضاف اليه قوله واما في الجزء الثاني وهو المضاف اليه قوله فان يحكم بعدم انواعه
اي التركيب الاسنادي للتركيب والعلمية كتابط شرا والمضاف قرناها وغيرهما يتحاكم تابط
الشيء اذا جعله تحت ابطه وهو لقب ثابت بن جابر التميمي سمي به لانه كان قد اخذ سيفا في كمه
ابطه وقيل قرناها لقب امرأة يقال للمرأة قرنا اي صغيرة تامة وقيل قرناها اسم بقعة صغيرة
سميت به لانها كانت كذلك وغيرها هيا اسم شيخ كان يتدرب اي [illegible] قوله وانه ليطلق
لفظا بين بطون محلا قوله بتقييد حرف العطف بالفعل اي بغايتها قوله وهي جزء التي للغائب قوله
انه قسمة عشر علما وعدها انما كان في الاصل بمثابة التي الف على اصلها غير فصرف للعلمية والتركيب قوله
وفيه ههنا بعد شيء جواب اخر له للغائب لا يتحقق ههنا لهذا لا يتحقق عدم التقيد في وانحصر
في منع الصرف حرف جر [illegible] ولهذا لا يتعلق ولا يتقيد حرف العطف لاجل الجمع [illegible] قيد
اي لفظ بعلبك علما على الادخال اي الجهلة وكلا باعتبار العطف اوجه الا نعمة والعدد
ان كان بعضه مع [illegible] الحكم الاخر حمل للالف فقط ولكنه يشترط مقارنة النون بالالف ومع
هذا الجنس [illegible] بل الحكم الاخر للالف والنون معا كما يشير اليه قوله [illegible] نافي اسم
ثنية الغير وان كان الواو يجمع مع كما قيل [illegible] الكلام ان كان في اسم باقرار ها الغير
وتعدد الضمير يستلزم تعدد المرجع قوله جاز صرفها اي صرف الاسم الذي نونه نون الصلاة قوله
وعنع اي لفظ التي [illegible] الحرف على ان [illegible] لان النون ونونه زائدة
قوله وما كان منع صرفها اي [illegible] التي النون والغير النائب وتحمل ان
يرجع الضمير الى الالف والنون [illegible] قوله اي عليه كالعلم
منع [illegible] الالف والتاء [illegible] وجود او عدم ما اي انه وجد فيها منع صرف قولها الالف اي [illegible]